

قرار رقم: ... بتاريخ 09... يوليوز 2026

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة سيدي بوبكر

إن رئيس مجلس جماعة سيدي بوبكر،

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم: 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- بناء على المنشور التوضيحي للسيد وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لسيد بوبكر عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة سيدي بوبكر وفق بطاقة الوظيفة والكفاءات المطلوبة لهذا المنصب.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة سيدي بوبكر في وجه: الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بهذه الجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- ❖ أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية، أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- ❖ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- ❖ أن يتوفروا، على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- ❖ كما يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، أن يترشح لمنصب مدير(ة) مصالح الجماعة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لميزانية جماعة سيدي بوبكر المرتبون في

درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ❖ طلب الترشيح مدعماً بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح. وفق النموذج المرفق بهذا القرار.
- ❖ السيرة الذاتية (CV) تبين مسار التكوين، الشواهد، المهام والمسؤوليات السابقة.
- ❖ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتطوير إدارة الجماعة والرفع من أدائها.
- ❖ نسخة من الشهادة أو الدبلوم المطلوب.
- ❖ نسخة من قرار التوظيف، وقرار التعيين الحالي.
- ❖ نسخة مطابقة للأصل من البطاقة الوطنية للتعريف.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح في ثلاثة (03) نظائر مقابل وصل بالاستلام بمكتب ضبط جماعة سيدي بوبكر، وذلك خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية 19 غشت 2026 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

المادة الخامسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة سيدي بوبكر عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السادسة: يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي وتعليقها بمقر جماعة سيدي بوبكر.

حرر بسيدي بوبكر في 09 يوليوز 2026

تأشير السيد عامل إقليم جرادة

رئيس المجلس

27 يوليوز 2026

الرئيس
الميلود العابد



عن عامل وبأمر منه
الكاتب العام

سعيد قمران

